

## وزارة المالية

قرار رقم ٦٢١ لسنة ٢٠٢٢

### وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩٠ لسنة ٢٠١٥ بالموافقة على إعادة  
تخصيص المساحات المبينة بالقرار ، ومنها مساحة ٤٠٠ فدان بمدينة السادس من أكتوبر  
ويرمز لها بالرمز (ج) " من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للخرائط والإحداثيات  
المرفقة بالقرار لصالح الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة لاستخدامها فى إقامة مشروعات  
موانئ جافة نقلاً من الأراضى المخصصة للأنشطة العمرانية ؛  
وعلى محضر استلام قطعة الأرض المخصصة لإنشاء الميناء الجاف بالسادس من أكتوبر  
المبرم بتاريخ ٦/١٢/٢٠٢٠ بين الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة ومثلى شركة المشروع  
"شركة ميناء السادس من أكتوبر" ؛  
وعلى ملحق محضر استلام قطعة الأرض المخصصة لإنشاء الميناء الجاف بالسادس  
من أكتوبر المبرم بتاريخ ١٤/٢/٢٠٢١ بين الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة  
ومثلى شركة المشروع "شركة ميناء السادس من أكتوبر" ؛  
وعلى عقد مشروع تمويل وتصميم وإنشاء واستغلال وصيانة الميناء الجاف بمدينة السادس  
من أكتوبر بنظام المشاركة مع القطاع الخاص المبرم بتاريخ ٢٩/٣/٢٠٢١ بين الهيئة العامة  
للموانئ البرية والجافة ومثلى شركة المشروع "شركة ميناء السادس من أكتوبر" ؛  
وعلى محضر اجتماع جهاز تنمية مدينة السادس من أكتوبر الجديدة مع مثلى الهيئة  
العامة للموانئ البرية والجافة المؤرخ ٣/٧/٢٠٢١ لمناقشة حدود الميناء الجاف بمدينة السادس  
من أكتوبر الجديدة طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦١ لسنة ٢٠١٨ والبروتوكول الموقع  
بين الهيئة العامة للمجتمعات العمرانية الجديدة والهيئة العامة للموانئ البرية والجافة ؛

وعلى محضرى اجتماع مصلحة الجمارك مع ممثلى الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة وممثلى شركة المشروع "شركة ميناء السادس من أكتوبر" المؤرخين ٢/٣/٢٠٢٢، ٢٩/٩/٢٠٢١؛  
وعلى محاضر المعاينة الجمركية المؤرخة ١٦/١٠/٢٠٢٢، ١٨/٦/٢٠٢٢، ٣/١١/٢٠٢١؛  
وعلى كتاب السيدة المهندسة مساعد أول رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١-٥٨٩٨ المؤرخ ٢٤/٢/٢٠٢٢؛

وعلى كتاب السيد اللواء مدير الإدارة العامة لأمن الموانئ بوزارة الداخلية رقم ٢٨٢٠ المؤرخ ٢٦/١١/٢٠٢٢ والمحزر للسيد اللواء أ.ح/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة والمنتهى بالرأى إلى الموافقة على التشغيل التجريبي لميناء أكتوبر الجاف على أن يتم استيفاء باقى الملاحظات والتوصيات التى تضمنها الكتاب المشار إليه فى غضون شهر مارس ٢٠٢٣ مع قيام الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة بتقديم طلب كتابى لإعادة المعاينة قبل موعد التشغيل الرئيسى للميناء بوقت كافٍ؛

وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة رقم ١٦٢٣ المؤرخ ١/١٢/٢٠٢٢ المنتهى بطلب إصدار تعليمات للسادة المختصين بالإدارة المركزية للسياسات والإجراءات بمصلحة الجمارك لإعداد التصور الأخير لمشروع منشور الإجراءات الجمركية الخاص بالميناء الجاف بالسادس من أكتوبر واستصدار القرار الوزارى باعتبار ميناء السادس من أكتوبر الجاف دائرة جمركية؛

وعلى مستخرج السجل التجارى رقم ١٥٧٠٢٦ لشركة ميناء أكتوبر الجاف "شركة مساهمة" المتضمن أن الغرض من تأسيس الشركة هو تمويل وتصميم وإنشاء واستغلال وصيانة الميناء الجاف بمدينة السادس من أكتوبر دون الإخلال بأحكام القوانين واللوائح والقرارات السارية وبشرط استصدار التراخيص اللازمة لممارسة هذا النشاط؛

وعلى الرسم الهندسى المتضمن الحدود والأبعاد؛

وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك؛

## قرر:

### ( المادة الأولى )

يُعتبر دائرة جمركية ميناء أكتوبر الجاف الكائن بطريق الواحات بمدينة السادس من أكتوبر وذلك لصالح "شركة ميناء السادس من أكتوبر الجاف" شركة المشروع ، وهو عبارة عن مسطح شبه مستطيل الشكل بمساحة إجمالية مقدارها ٢٣٨٥٨٤٦,٠٧ تقريباً (فقط ثلاثمائة وخمسة وثمانون ألفاً وثمانمائة وستة وأربعون متراً مربعاً وسبعة سنتيمترات مربعة تقريباً) بأطوال أضلاع ١٢٠٠ م × ٣٥٠ م تقريباً ، وينقسم إلى منطقتين على النحو الآتى :

( أ ) منطقة جمركية بمساحة ٢٣٨٢٧٦٣,٣٤ تقريباً ، يحيط بها سور مبانى مصمت بارتفاع ٤م تقريباً ويوجد به عدد ٤ بوابات (بوابة رئيسية وبوابة سيارات فى الحد الشمالى - بوابة شاحنات فى الحد الشمالى الشرقى - بوابة قطارات فى الحد الشرقى) ، ويوجد على كل بوابة غرفة للأمن الجمركى ، كما يوجد عدد ٢٩ برج حراسة على كامل السور بين كل برج والآخر مسافة مقدارها ١٢٥ م .

(ب) منطقة غير جمركية بمساحة ٢٣٥٠٨٢,٧٣ تقريباً ، ويوجد به مجموعة من المباني الخدمية (مبنى دورين خاص بمصلحة الجمارك - مبنى الهيئات الحكومية - مبنى استخراج التصاريح) .

وذلك على النحو الموضح بالرسم الهندسى ومحاضر المعاينة الجمركية المرفقة ،

ويتحدد نطاق هذه الدائرة الجمركية على النحو الآتى :

**الحد الشمالى :** بطول ١٢٠٠ م تقريباً ، ويوجد عليه عدد ٣ بوابات رئيسية ، ويطل على طريق الواحات .

**الحد الجنوبى :** بطول ١٢٠٠ م تقريباً ، وهو عبارة عن سور مصمت بارتفاع ٤م تقريباً .

**الحد الشرقى :** بطول ٣٥٠ م تقريباً ، وهو عبارة عن سور مصمت وتوجد به بوابة القطارات .

**الحد الغربى :** بطول ٢٨٧ م تقريباً ، وهو عبارة عن سور مصمت بارتفاع ٤م تقريباً .



### ( المادة الثانية )

تلتزم الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة وشركة ميناء السادس من أكتوبر الجاف "شركة المشروع" بالتنسيق مع الأجهزة المختصة بوزارة الداخلية لتوفير الحماية المدنية وتأمين الدائرة الجمركية المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار على مدار ٢٤ ساعة .

### ( المادة الثالثة )

تلتزم الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة وشركة ميناء السادس من أكتوبر الجاف "شركة المشروع" بالتنسيق مع الأجهزة المختصة بوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لتوفير الربط الآلى للدائرة الجمركية المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار .

### ( المادة الرابعة )

يعتبر الرسم الهندسى المتضمن الحدود والأبعاد المرفق ، ومحاضر المعاينة الجمركية المرفقة ، جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

### ( المادة الخامسة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذه .

صدر فى : ٢٠٢٢/١٢/١٣

وزير المالية

د/ محمد معيط